

دور الانتخاب في تعزيز المشاركة السياسية

The role of election in promoting participation and political

خالد إبراهيم الانصاري، ماجستير. سام دلة، أستاذ دكتور

جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة جامعة الشارقة – الإمارات العربية المتحدة

البريد الإلكتروني: Alansari2009@live.com البريد الإلكتروني: Sdalla@sharjah.ac.ae

تاريخ النشر: 2025/12/29

تاريخ القبول: 2025/12/14

تاريخ الارسال: 2025/11/03

ملخص:

تتناول هذه الدراسة "دور الانتخاب في تعزيز المشاركة السياسية ، حيث يُعد الانتخاب إحدى الركائز الأساسية في بناء الأنظمة الديمقراطية، حيث يمثل منبرًا للمواطنين للمشاركة الفعالة في صنع القرار السياسي والمجتمعي. من خلاله تتجسد الإرادة الشعبية في اختيار القيادات وصياغة السياسات التي تلبى احتياجات المجتمع. كما يُعزز الانتخاب ثقافة المواطنة، ويُرسخ قيم الشفافية، والمساءلة، والمساواة، مما يساهم في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي.

إن نجاح الانتخابات في تحقيق أهدافها يتوقف على وعي الأفراد بأهمية دورهم، وشفافية العملية الانتخابية، ومدى التزام القائمين عليها بالمبادئ الديمقراطية، ولذا فإن تعزيز المشاركة الانتخابية يُسهم في دفع التنمية السياسية والمجتمعية، ويؤمن تمثيلًا عادلًا لجميع فئات المجتمع.

وعموماً يلعب الانتخاب دورًا مهمًا في تنمية المشاركة الشعبية، من خلال الأدوار المؤثرة التي تقوم بها الأحزاب والتي تعتبر ممن أهم الدعائم في المشاركة السياسية؛ من خلال ترشيح ممثلي الجماعة للترشح إلى الانتخابات، وتشجيع الأفراد إلى المشاركة للعملية الانتخابية من خلال انتخاب ممثلي الأحزاب للفوز في الانتخابات.

الكلمات الدالة: (الانتخاب- المشاركة المجتمعية- المشاركة السياسية- الديمقراطية-

الأحزاب).

Abstract:

This study addresses "The role of election in promoting participation and political" as election is one of the basic pillars in building democratic systems, as it represents a platform for citizens to participate effectively in political and community decision-making. Through it, the popular will is embodied in choosing leaders and formulating policies that meet the needs of the society. Election also enhances the culture of citizenship and establishes the values of transparency, accountability, and equality, which contributes to achieving political and social stability.

The success of elections in achieving their goals depends on individuals' awareness of the importance of their role, the transparency of the electoral process, and the commitment of the democratic principles. Therefore, enhancing electoral participation contributes to promote political and community development and ensures fair representation for all sects of the society.

In general, elections play an important role in developing popular participation, through the influential roles played by parties, which are considered among the most important pillars of political participation by nominating community representatives to run for elections and encouraging individuals to participate in the electoral process by electing parties representatives to win the elections.

Keywords: (election - community participation - political participation - democracy - parties).

المقدمة:

أولاً: فكرة البحث:

لقد بات ثابتاً على صعيد الفقه الدستوري والنظم الدستورية ذاتها، أن الشعب هو صاحب السلطة الحقيقي ولو من الناحية النظرية. فلم يعد بالإمكان التصريح علناً بأن السلطة معقودة لإرادة الحكام فقط حتى في الحالات التي توضع فيها دساتير الدول بالاستناد إلى إرادة الحكام. حيث إن هذه الدساتير لا تلغى مطلقاً حق الشعب في صناعة السلطات العامة المعبرة عن رغباته¹.

وعلى الرغم من تعدد الوسائل العملية والنظريات الفكرية في تحديد وسيلة تمثيل الشعب للسلطات العامة فإن الواقع أثبت أن الانتخاب هو الوسيلة الأنجح لتحقيق المشاركة السياسية.

ثانياً: أهمية البحث:

يُجسد الانتخاب بوصفه إحدى أهم وأبرز الوسائل الديمقراطية، التي من خلالها يتحقق الاستقرار السياسي والحكومي، خلال تفاعل عوامل رئيسية ينتج عنها انتقال السلطة من خلاله انتقالاً سلمياً دون استخدام العنف أو القوة.

كما يُعد الانتخاب الطريق القانوني، الذي من خلاله يتم اختيار ممثلين عن الشعب، وذلك باستخدام إحدى الوسائل الانتخابية، فضلاً عن استخدام التقنيات الحديثة التي تمكن أكبر شريحة من الناخبين بإدلاء أصواتهم وفقاً لشروط محددة تحددها القوانين المنظمة للانتخابات².

بمعنى آخر، إن الانتخاب هو طريق ديمقراطي ووسيلة أساسية، لاختيار الحكام وممثلي البرلمان، أو بعبارة أكثر عموماً يتيح الفرص المتكافئة للأفراد المواطنين جميعهم للعب دور فاعل، في إدارة شؤون الدولة سياسياً.

عموماً يلعب الانتخاب دوراً مهماً في تنمية المشاركة الشعبية، من خلال الأدوار المؤثرة التي تقوم بها الأحزاب والتي تعتبر ممن أهم الدعائم في المشاركة السياسية؛ من خلال اختيار ممثلي الجماعة للترشح في الانتخابات وتشجيع الأفراد على المشاركة في العملية الانتخابية من خلال انتخاب ممثلي الأحزاب للفوز في الانتخابات³.

ثالثًا: إشكالية البحث:

إن إشكالية البحث تتناول التحديات التي تواجه الأفراد في تحقيق مشاركة فعالة في صنع القرار السياسي، والتي تؤثر في العديد من الجوانب والتي تتمثل في الآتي:

- مفهوم المشاركة السياسية والمجتمعية.
- إشكاليات المشاركة السياسية وسبيل تطويرها بهدف الوصول إلى مشاركة فعالة
- إشكاليات المشاركة المجتمعية وعلاقتها في المشاركة السياسية.

رابعًا: أهداف البحث:

الهدف من الدراسة يكمن في اختيار المواطنين ممن لهم الحق في المشاركة في تعزيز شرعية النظام السياسي؛ من خلال إشراك أكبر عدد في صنع القرار السياسي، والتأكيد على الدور البارز الذي يلعبه الانتخاب في تحقيق الاستقرار والتبادل السلمي للسلطة.

خامسًا: المنهج المعتمد:

اعتمدنا في كتابة البحث على المنهجين الوصفي، والتحليلي.

سادسًا: هيكلية البحث:

قسمنا هذا البحث إلى مبحثين: الأول: دور الانتخاب في تنمية المشاركة الشعبية (الديمقراطية التشاركية)، أما الثاني: تنمية العمل السياسي المنظم: المجموعات السياسية (الأحزاب السياسية).

المبحث الأول

دور الانتخاب في تنمية المشاركة الشعبية (الديمقراطية التشاركية)

لا شك في أن الانتخاب - كما بيننا - هو الوجه الحقيقي للمشاركة الشعبية التي تتجسد في اشتراك الشعب الحقيقي في إيجاد السلطة السياسية والتأثير فيها. إلا أن هذه المشاركة الشعبية لن يكون لها أثر حقيقي دون أن تعتمد انتخابات حقيقية حرة نزيهة⁴.

وفي هذا المبحث سنسلط الضوء على مفهوم المشاركة الشعبية والوقوف على أساليبها وأهميتها الواقعية في تحقيق فكرة الديمقراطية المباشرة.

وتم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

- المطلب الأول: مفهوم المشاركة الشعبية.
- المطلب الثاني: أهمية المشاركة السياسية.
- المطلب الثالث: أساليب المشاركة السياسية.

المطلب الأول: مفهوم المشاركة الشعبية

لم يتفق الفقه على تعريف معين لفكرة المشاركة الشعبية، وذلك استناداً للمصدر أو السبب الذي يستند إليه الفقيه في التعريف.

فقد عرّف صموئيل هنتنجتون (Huntington) المشاركة الشعبية: "بأنها نشاط المواطن الهادف إلى التأثير في القرار الحكومي، وهي إما فردية أو جماعية منظمة أو عفوية متقطعة أو مستمرة، سلمية أو عنيفة"⁵. وفي هذا التعريف نجد أن المشاركة تكون محدودة بقرار معين بالذات.

في حين عرّفها ميرون فينر m. weiner بأنها: أيُّ فعل تطوعي موفّقاً أو فاشلاً، منظماً أو غير منظم، مؤقتاً أو مستمراً يبغي التأثير في اختيار السياسات العامة أو اختيار القادة السياسيين في أي من مستويات الحكم المحلية أو القومية⁶. وهنا نلاحظ أن هذا التعريف ينظر للمشاركة الشعبية بمفهوم أوسع يصل إلى حد التأثير بالسياسات العامة، وهو بالتالي يكون أعمق وأكثر تأثيراً.

كما تم تعريف المشاركة الشعبية بأنها: الحق الذي يستطيع من خلاله الأفراد التعبير عن آرائهم في صنع القرار والمشاركة السياسية في الدولة.⁷

وعمومًا يُمكن أن نعتبر المشاركة الشعبية على أنها التأكيد الحقيقي لمبدأ "الشعب مصدر السلطات".. حيث إن هذا المبدأ سيكون حبرًا على ورق ما لم يدعم بمشاركة حقيقية من أفراد الشعب في ممارسة دورهم السياسي في المجتمع.

لقد حظي مفهوم المشاركة الشعبية باهتمام كبير من واضعي الدساتير اتساقًا مع ما ذهب إليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لقد حرصت الدساتير على تطبيق هذا النهج، مما يدعم مبدأ تحقيق العدل والمساواة بين المواطنين، وتمكينهم من المشاركة وتوسيع قاعدتها في اتخاذ القرارات السياسية، وتدعيمها من خلال مشاركة شعبية فاعلة لتحقيق التنمية السياسية والتداول السلمي للسلطة، مما يدعم الاستقرار السياسي والحكومي في الدول، عبر اشتراك الشعب في رسم السياسات العامة للدولة واختيار الممثلين لهم في المجالس البرلمانية.

وعلى المستوى الدولي: حظيت المشاركة الشعبية باهتمام كبير، باعتبارها من القيم الأساسية لدى الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن، من خلال مراقبة الانتخابات، وتعزيز الحكم الرشيد، وتدعيم المجتمع المدني، وتضمن تقرير المصير في الدول التي تخلصت من الاستعمار، وكذلك تساعد في صياغة دساتير جديدة في الدول الخارجة من منازعات.

كما قضت المادة رقم (٢١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

1- لكلِّ شخصٍ حقُّ المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إمَّا مباشرةً وإمَّا بواسطة ممثِّلين يُختارون في حرِّية.

2- لكلِّ شخصٍ، بالتساوي مع الآخرين، حقُّ تقلُّد الوظائف العامَّة في بلده.

3- إرادةُ الشعب هي مناطُ سلطة الحكم، ويجب أن تتجلَّى هذه الإرادة، من خلال انتخابات نزيهة تُجرى دوريًّا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين، وبالتصويت السريِّ أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرِّية التصويت.

والمتمعن في النص عاليه، يجد أنه أبان صور المشاركة الشعبية، والمبدأ الحاكم لها، وكونها مصدرًا للسلطات، وعلى التفصيل أدناه:-

- 1- أن صور المشاركة الشعبية بين مباشرة وأخرى غير مباشرة.
- 2- مبدأ المساواة هو الحاكم للمشاركة الشعبية في تقلد الوظائف.
- 3- المشاركة الشعبية هي مصدر السلطات⁸.

المطلب الثاني: أهمية المشاركة الشعبية

تتسم المشاركة الشعبية بأهمية كبيرة، وتُعد من أهم دعائم النظام الديمقراطي، الذي يسعى من خلالها إلى تعزيز وتشجيع دور المواطنين للمساهمة في صنع القرار السياسي، بواسطة انتخابات حرة نزيهة، تُجرى بشكل دوري، وأن يتم الانتخاب بين الناخبين على قدم المساواة وبالتصويت السري⁹، ويلعب المواطنون دورًا إيجابيًا في الحياة السياسية من خلال الإسهام في اختيار القيادات السياسية، وصنع القرار السياسي، والقيام بالرقابة والمتابعة لأعمال السلطة السياسية.

كما تُسهم المشاركة الشعبية في تحقيق الاستقرار السياسي، وتتسع أهميتها على مستوى الأفراد، لاسيما حال تحقيق المساواة بينهم في ممارستهم لحقوقهم، وهو ما سيتم بيانه تباعًا وبشكل مفصل، وعلى النحو الآتي:-

1. تسهم المشاركة الشعبية في تحقيق الاستقرار السياسي والحكومي، ذلك أن الشعب هو مصدر السلطات، وذلك من خلال مشاركته في اختيار ممثلين عنه، وفقًا لأحكام الدستور والقوانين المنظمة للانتخابات، مما يكفل التداول السلمي للسلطة، والابتعاد عن استخدام القوة، أو الثورات مما قد يخل بأمن واستقرار الدولة¹⁰.
2. تهدف المشاركة الشعبية إلى مراقبة أداء الحكومة، مما قد يسهم في الحد من الفساد، وضمان تحقيق المراقبة الإدارية، وتجدر الإشارة إلى حق المواطنين في مساءلة الحكومة عن أعمال السلطة السياسية، وذلك تطبيقًا لمبدأ الشفافية في الرقابة على أعمال الحكومة.
3. تحقق المساواة بين أفراد الشعب، من خلال مشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي، كما تدعم الحق في المشاركة في الوظائف الحكومية، بُغية تعزيز قيم الديمقراطية، وتحسين الثقة بين الحكومة والشعب من زاوية، وتطوير العمل الإداري من زاوية أخرى.

المطلب الثالث: أساليب المشاركة الشعبية

يتفق الجميع على أن المشاركة الشعبية تُعد هدفاً أساسياً لجميع النظم السياسية والاجتماعية لتحقيق الغاية الأهم، وهي تحقيق فكرة السيادة الشعبية، وتأسيس مبدأ (الشعب مصدر السلطات) في أي دولة وهو المشرع الأعلى فيها، وفي ذلك يقول (ميرابو) - في معرض بيان رأيه حول موضوع الرأي العام الذي يعبر عنه شعب الدولة - إنه (أي الشعب) سيد المشرعين، والمستبد الذي لا يدانيه في السلطة المطلقة مستبد¹¹.

إلا أن هذا الاتفاق لا يمنع اختلاف وسائل التعبير عن المشاركة الشعبية باختلاف الظروف المحيطة بكل دولة... وعموماً يمكن إبراز أهم وسائل المشاركة الشعبية في الآتي:

(1) الاستفتاء الشعبي:

إذا أردنا أن نضع تعريفاً اصطلاحياً للاستفتاء، فيمكن أن نقول: إنه أداة ديمقراطية حقيقية مُسخرة للشعب، ليمارس بواسطتها خصائص السيادة بشكل فاعل، حيث يترتب عليه إعادة السلطة الحقيقية إلى الشعب¹²، ليقوم بدوره بإعطاء الرأي الفاصل في موضوع من الموضوعات العامة المصيرية المتعلقة بالجانب السياسي أو الدستوري أو التشريعي أو الشخصي إذا تعلق بشخصية عامة ما. وتلك الموضوعات العامة تختلف النظم القانونية في تحديد مصدرها، فهناك من يردّها إلى السلطة التشريعية التي تطرح الموضوع العام على الشعب، وهناك من يعيد الأمر إلى السلطة التنفيذية، لاسيما شخص رئيس الدولة، والمثال الأوضح هنا الدستور الفرنسي النافذ لعام 1958، وكذلك الدستور الجزائري النافذ لعام 1996.

وإذا أردنا أن نحدد بدقة أكثر مفهوم الاستفتاء، فإنه إحدى صور الديمقراطية شبه المباشرة، القائمة على مشاركة الشعب لمثليه في صنع القرار داخل الدولة، وهذا في الحقيقة يؤدي إلى تقليل الهوة بين الحكام والمحكومين عندما يسهم المحكوم مباشرة في صنع القرار السياسي، وهو ما يجعل من الاستفتاء رجوعاً حقيقياً إلى فكرة السيادة الشعبية المتجسدة في المشاركة الحقيقية للشعب في الحياة السياسية.

وقد عرّف معجم القانون الفرنسي الاستفتاء بأنه: العملية التي يقوم عن طريقها القاطنون في إقليم معين بالتعبير عن موافقتهم أو رفضهم، من خلال التصويت على موضوع عام معروض عليهم¹³. أي أن الاستفتاء هو عملية سياسية يمارسها أفراد شعب سياسي في

إقليم معين، يعبرون بواسطتها عن آرائهم ووجهات نظرهم بشأن موضوع معين عن طريق التصويت عليه بالموافقة أو الرفض، فكما وضحنا سلفاً أن الاستفتاء لا يشمل كل سكان الإقليم، بل يقتصر على الشعب السياسي فقط، الذي يتكون من الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية من حيث الاشتراك في الانتخابات كناخبين أو مرشحين على حد سواء.

وقد يكون اللجوء إلى الاستفتاء إجبارياً إذا حكم الدستور بضرورة أخذ رأي الشعب في موضوع معين، ومن الأمثلة على ذلك أن يتطلب الدستور أخذ موافقة الشعب على تعديل نصوص دستورية، ومن ذلك ما نصت عليه المادة (126/ فق ثالثاً) من الدستور العراقي النافذ لعام 2005م.

وقد يكون الاستفتاء الشعبي اختياريًا، إذا ما ترك الدستور الخيار للجهة المنوط بها الاستفتاء، وقد تكون هذه الجهة رئيس الدولة، وإذا نص على عدد معين من أعضاء البرلمان أو الحكومة، أو عدد محدد من الناخبين، وفي هذه الحالة يكون لهم الخيرة في إجراء الاستفتاء من عدمه، وهو يخضع للسلطة التقديرية وفقاً لأحكام الدستور والقوانين المنظمة له¹⁴.

أما من حيث موعد الاستفتاء، فقد يكون الاستفتاء الشعبي سابقاً، إذا تطلب الدستور إجراءه قبل إقرار البرلمان للقانون، وقد يكون لاحقاً إذا ما حدد الدستور موعد إجرائه بعد إقرار البرلمان للقانون، وهو الموقف ذاته الذي تبناه الدستور العراقي سالف الذكر¹⁵.

وفي جميع الأحوال يكون الاستفتاء الشعبي ملزماً، بوصفه من أهم الوسائل الديمقراطية التي يتحقق من خلالها الاستقرار السياسي في الدولة، والتي من خلالها يتحقق حكم الشعب للشعب، وتحقيق مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات¹⁶.

(2) الاعتراض الشعبي:

يُعد الاعتراض الشعبي المظهر الثاني من مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، وبموجبه يحق لعدد من الناخبين الاعتراض على قانون صادر من البرلمان خلال مدة معينة من تاريخ نشر القانون، وإن لم يحصل الاعتراض خلال تلك الفترة الزمنية يصبح القانون نهائياً واجب النفاذ.

وإذا وقع الاعتراض خلال المدة المحددة، فإن هذا القانون يعرض على الشعب للاستفتاء عليه، فإذا حظي القانون بموافقة الشعب أصبح نافذاً، وإذا جُوبه بالرفض سقط القانون بأثر رجعي¹⁷.

صفوة القول: لا بد من التأكيد على أهمية المشاركة في صنع القرار السياسي في الدولة، مما ينتج تحقيق الاستقرار والتكامل السياسي في المجتمع، واحترام مطالب الشعب، لأنه هو صاحب السيادة.

(3) الاقتراح الشعبي:

يُعد الاقتراح الشعبي من المظاهر المهمة للديمقراطية شبه المباشرة، ويُقصد به إعطاء الحق لعدد معين من الناخبين في اقتراح القوانين وعرضها على البرلمان أو على الشعب، وهو ما تتجلى معه بوضوح أهمية المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات السياسية التي تهدف إلى تحقيق التنمية السياسية، وحماية الحقوق والحريات من خلال تشريع القوانين - باقتراح شعبي -، والتي بطبيعة الحال تسهم في تحقيق المصلحة العليا، مما يحقق الاستقرار السياسي¹⁸.

وفي حالة اقتراح مشاريع القوانين يتم عرضها على البرلمان لمناقشتها والبت فيها، إما بالموافقة على المشروع وصيرورته قانوناً واجب النفاذ بعد اكتمال مراحل إبرامه، أي إصداره ونشره، أما في حالة رفض المشروع المقترح، فيتم عرض المشروع على الشعب للاستفتاء عليه، أو مع مشروع مقترح من قبل البرلمان يكون موازياً له، ويعرض المشروعان على الشعب لكي يفاضل بينهما.

قد يكون الاقتراح المقدم مصوغاً صياغة فنية وقانونية بشكل كامل، وقد يكون مجرد فكرة من عدد من الناخبين، وفي هذه الحالة الثانية يتولى البرلمان مراجعة الفكرة وصياغتها صياغة فنية، وفي أغلب الأحيان تتصدى اللجنة القانونية في البرلمان لمهمة الصياغة منفردة أو بالتعاون مع اللجان النيابية الفنية المتخصصة الأخرى بمشروع القانون المذكور.

وهناك بعض الدساتير لا تعرض الاقتراح على البرلمان، وإنما يتم عرضه مباشرة على الشعب، أو عرضه على البرلمان لكي يكتسب صفة الإلزامية.

والخلاصة؛ إن الشعب في الاقتراح الشعبي يستحيل سلطة تشريعية، يباشر التشريع عن طريق البرلمان أو يتولاه مباشرة، إما بوضع القانون والتصويت عليه، وإما بطرح فكرة وترك فحصها وصياغتها للبرلمان¹⁹.

(4) إقالة الناخبين لنائبهم:

تعضيداً للدور المهم الذي يتوجب أن يؤديه الشعب، تُقرر بعض الدساتير لعدد معين من الناخبين الحق في إقالة النائب قبل الانتهاء من مدة نيابته، وذلك إذا انحرف عن الغايات المرسومة في حدود نيابته التي أُنتخب من أجلها.

ونظراً لخطورة عزل الناخبين لنائبهم، مما قد يخل بالاستقرار السياسي، وما قد يعتره من خطورة، فقد أحاط الدستور هذا الإجراء بضمانات عدة، من بينها إلزام أتباعه بتحقيق نصاب معين من عدد الناخبين، بالإضافة إلى أخذ كفالة مالية من الذين اقترحوا عزل النائب²⁰.

(5) الحل الشعبي:

يُقصد بالحل الشعبي - بوصفه أحد مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة - تقديم عدد معين من الناخبين طلباً بحل المجلس النيابي، وأن يتم طرحه على الشعب للاستفتاء عليه، ويختلف الحل الشعبي عن إقالة الناخبين لنائبهم في مدار أو نطاق كل منهما، فإذا كان الحل الشعبي ينصب على المجلس النيابي بأكمله وهو يشمل جميع النواب، فإن إقالة الناخبين لنائبهم يشمل نائباً أو عدداً محدوداً منهم، وبالإضافة إلى ذلك فإن الحل الشعبي يستلزم إجراءات قانونية معينة، ومن ثم يعرض على الشعب²¹.

وفي الفرض المذكور، فقد اشترط الدستور أغلبية معينة لكي يتم حل المجلس النيابي، وإذا ما تم حل المجلس التشريعي، يتم إجراء انتخابات جديدة، أما إذا لم يحظ طلب الحل بالأغلبية المطلوبة، فإن ذلك يعني تجديد الثقة في المجلس النيابي.

(6) عزل رئيس الجمهورية:-

يقصد بعزل رئيس الدولة، حق عدد من الناخبين في المطالبة بعزل رئيس الجمهورية قبل الانتهاء من فترة ولايته في حالة فقد الثقة.

ويقدم طلب العزل من عدد معين من الناخبين، ومن ثم يُعرض على السلطة التشريعية للموافقة عليه، وفي حالة الموافقة يتم العرض على الشعب للاستفتاء، فإذا ما وافق الشعب يتم عزل رئيس الجمهورية.

ونظراً لخطورة عزل رئيس الجمهورية، فقد أقرت الدساتير ضمانات وقيوداً مشددة لاستخدامه، والغاية من فرض القيود والضمانات: الخشية من إساءة استخدام حق عزل

رئيس الجمهورية بحيث يصبح محلاً للعبث، وتعريض النظام العام للدولة للخطر، ومن أمثلة الدساتير التي أقرت هذا الحق دستور قيصر الذي أخضعه لشروط من أبرزها:

- 1- أن يكون الطلب موقعاً من عدد من الناخبين.
- 2- أن تتم موافقة أعضاء الجمعية التشريعية على هذا الطلب بأغلبية الثلثين.
- 3- أن يتم عرض الشرطين السابقين بالعزل على الشعب لإبداء رأيه في عزل رئيس الدولة، فإذا أفضت نتيجة الاستفتاء إلى الموافقة يتم عزل رئيس الدولة، أما إذا تم الرفض، يُعد ذلك بمثابة تجديد لانتخاب الرئيس لمدة جديدة، ويتم حل البرلمان²².

المبحث الثاني

تنمية العمل السياسي المنظم: المجموعات السياسية (الأحزاب السياسية)

في الحقيقة، إن الحديث عن المشاركة الشعبية في الشأن السياسي، ومدى اتساع هذه المشاركة أو قلتها، لا يلغي حقيقة أساسية مؤداها أن العمل السياسي مهما شهد مشاركة شعبية إلا أنه يجب أن تكون هناك أدوات سياسية حقيقية لممارسته، ووضع التوجهات الشعبية موضع التطبيق العملي، وتعد الأحزاب السياسية الأداة الحقيقية لتحقيق هذا الأمر. وفي هذا المبحث سنتعرف على مفهوم التنمية السياسية، وأهمية هذه التنمية، ودور الأحزاب السياسية فيها.

وتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

- المطلب الأول: مفهوم التنمية السياسية.
- المطلب الثاني: أهمية التنمية السياسية.
- المطلب الثالث: دور الأحزاب في التنمية السياسية.

المطلب الأول: مفهوم التنمية السياسية

يُعد مفهوم التنمية السياسية من المفاهيم الحديثة في الفكر السياسي والقانوني، فقد ظهر هذا المفهوم بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، لاسيما مع حصول أغلب الدول على استقلالها، وتهدف عملية التنمية إلى إجراء تغيير كامل يشمل جميع القطاعات المختلفة في مجالات الحياة، والذي يجعل الإنسان من أولوياته، والذي يؤدي إلى تحسين مستوى معيشة

الأفراد، مما يمكنه في المشاركة الفعالة في جميع المجالات المختلفة، وخاصة المشاركة السياسية، والتي من خلالها يتحقق الاستقرار السياسي والحكومي، والذي يُمكن الأنظمة السياسية من إعادة هيكلة وتنظيم مؤسسات الدولة، ومما يسمح للأفراد بالمشاركة في إطار التعددية والتداول السلمي للسلطة في ظل سيادة القانون²³.

إن مفهوم التنمية السياسية يحمل في طياته لفظتين: (التنمية) و(السياسة)، وسوف نتناول كلاً من اللفظتين على حدة.

التنمية لغة: تعني الزيادة والنماء والكثرة والمضاعفة.

أما عن تعريف التنمية السياسية اصطلاحاً، فقد عرّفها (لوسيان باي) على أنها: عملية متعددة الجوانب تهدف إلى إحداث تغير اجتماعي، بهدف الوصول إلى مستوى الدول الصناعية²⁴.

التنمية هي عملية مجتمعية تراكمية في نطاق وحدة من الروابط بالغة التعقيد بسبب تفاعل متبادل بين العديد من العوامل الاقتصادية والسياسية والإدارية.

ويُمكن تعريف التنمية على أنها: الجهود البشرية الشاملة التي يتم بذلها من أجل تحقيق النمو والتقدم في جوانب الحياة المختلفة، بما يحقق تطلعات المواطنين وتحقيق الرفاهية للمواطن²⁵.

المطلب الثاني: أهمية التنمية السياسية

نالت التنمية السياسية اهتماماً كبيراً من الدول، وذلك لما لها من أهمية جوهرية وفعالة في المجتمع، وتُعد منظمة من أهم منظمات المجتمع المدني، وهي الأحزاب السياسية، التي تُعد من أهم المنظمات السياسية التي تقوم الآن بدور محوري في الحياة السياسية.

أما المتغير الثاني؛ وهو التنمية المجتمعية، فيسعى إليها أي مجتمع يريد النهوض في شتى المجالات.

وتكمن أهمية التنمية السياسية في النقاط الآتية:

أهميتها من الناحية العلمية:

- 1- تساعد في تقديم إسهام سوسولوجي في مجال علم الاجتماع السياسي، حيث إن دراستها تبرز دور الأحزاب السياسية في التنمية المجتمعية بما يمثل نوعاً من المعرفة النظرية في مجال البحث في علم الاجتماع السياسي.
 - 2- إن دراسة الأحزاب السياسية من منظور اجتماعي تُسهم في فتح مجالات جديدة لدراسة هذه الظاهرة بعيداً عن الدراسات السياسية البحتة.
 - 3- إن دراسة التعددية الحزبية ودورها في رفع معدلات التنمية المجتمعية تفرز العديد من الموضوعات البحثية التي تحتاج للدراسة.
- أما عن أهميتها التطبيقية:

- 1- إن الأحزاب السياسية تلعب دوراً محورياً، إذ تقوم بدور الوسيط بين الشعب والسلطة الحاكمة، وتسهم في توضيح مدى العلاقة التي تربطهما، ومدى تأثيرها في المجتمع، مما يساعد في مراجعة سياساتها وتقييمها وتقويمها، للوقوف على الإيجابيات وتدعيمها والسلبات وتلافيمها، وذلك من خلال عقد الاجتماعات والندوات والاجتماعات بين ممثلي الأحزاب السياسية وممثلي الحكومة والهيئة الناخبة. مما يؤمن قناة سياسية تعمل على تمكين المجتمع من صنع القرار والدخول في الدولة وربط الشعب بالجهات الحاكمة.
- 2- إن تطرق هذه الدراسة إلى دور الأحزاب السياسية في تنمية المجتمع، يساعد على فهم أعمق لدور علم الاجتماع في دراسة الظواهر الاجتماعية، والتي من أهمها المشاركة السياسية، والتنشئة السياسية، والديمقراطية، وغيرها من الظواهر، التي تقود إلى تحقيق الاستقرار السياسي والتداول السلمي للسلطات²⁶.

المطلب الثالث: دور الأحزاب في التنمية السياسية

تُعد الأحزاب السياسية من أهم المرتكزات في الدول المعاصرة، لما لها من أهمية بالغة في الحياة السياسية، لاسيما في الدول التي تسعى إلى التحول الديمقراطي وإزالة جميع مظاهر الاستبداد في السلطة، كما تستخدم الأدوات الفعالة في ضمان الحفاظ على الحقوق والحريات لتحقيق الاستقرار السياسي عبر التأثير المباشر حيال الأفراد، بهدف تفعيل وتعزيز المشاركة السياسية، بما يحقق رغبات ومعتقدات الأحزاب السياسية، والمتطلعة نحو

الوصول إلى السلطة، وتأكيداً لمبدأ التداول السلمي للسلطة، وكذلك تقوم الأحزاب بممارسة مهمة الرقابة على أعمال الحكومة وتكوين الوعي السياسي للمواطنين²⁷.

وعلى هدي ما تقدم، سنقسم دراستنا في هذا المطلب إلى ثلاثة فروع، نتناول مفهوم الحزب السياسي في الفرع الأول، على أن يخصص الثاني لتبيان أساليب التنمية السياسية الحزبية، في حين يختص الفرع الثالث بالتعرف على وظائف الأحزاب السياسية، وذلك على النحو الآتي:

– الفرع الأول: التعريف بالحزب السياسي.

– الفرع الثاني: أساليب التنمية السياسية الحزبية.

– الفرع الثالث: وظائف الأحزاب السياسية.

الفرع الأول: التعريف بالحزب السياسي

تُعد الأحزاب السياسية من أبرز وأهم عناصر النظام السياسي والدستوري في العصر الحديث، وهي أحد مظاهر الديمقراطية فلا يتصور وجود ديمقراطية دون أحزاب سياسية منظمة، والتي تتولى وظائفها وفقاً للمواثيق الدولية والإقليمية والدساتير والقوانين المحلية المنظمة لها، والتي تباشر دورها في المشاركة السياسية سواء في تقلد المناصب السياسية، أو في المعارضة، أو حث المواطنين على المشاركة والتصويت، من خلال الدور البارز الذي تلعبه في المجتمع، والمتمثل في نشر الوعي السياسي والثقافة السياسية، ودعوة الأفراد إلى الانضمام إلى الأحزاب، وإبراز دور الأفراد في صنع القرار السياسي²⁸.

الحزب بالمعنى اللغوي: (حزبٌ) الرجل أصحابه، والحزب أيضاً: الورد، ومنه (أحزابٌ) القرآن، و(الحزبُ) أيضاً: الطائفة. وتحزَّبوا أي: بمعنى تجمعوا. والأحزاب الطوائف التي تجتمع على محاربة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام²⁹، وذكر الحزب أيضاً لفظاً في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ (المؤمنون: 53).

أما معنى كلمة سياسي فهي مأخوذة من كلمة (ساس – يسوس - سياسة) التي تعني كل ما يتصل بشؤون الدولة ونظام الحكم فيها، وما يثبت للأفراد من حقوق وما عليهم من التزامات في المجتمع السياسي الذي يعيشون فيها.

أما عن التعريف الاصطلاحي:

عرّف الفقيه (هانس كلسن) الحزب على أنه "تلك المنظمة التي تجمع بين رجال ذوي رأيٍ لتضمن لها تأثيرًا حقيقيًا في إدارة الشؤون العامة"³⁰.

وعرّفه د. حميد حنون على أنه: مجموعة من الأفراد يعملون بشكل منظم وتربطهم روابط مشتركة، وذلك للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها، بهدف تحقيق أهدافهم وتحقيق المصالح العليا من خلال الوسائل القانونية³¹.

وعرّفه طارق علي الهاشمي على أنه: مجموعة من الناس ينظمهم تنظيم معين، وتجمعهم مبادئ ومصالح معينة، ويهدفون إلى الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها³².

وبناءً على التعريفات السابقة نُعرّف الأحزاب السياسية على أنها: مجموعة من الأفراد يتحدون تحت إطار تنظيمي معين، تجمعهم مصالح وأهداف مشتركة تهدف إلى الوصول إلى السلطة السياسية في الدولة.

ويرى د. طارق علي الهاشمي أن للأحزاب عناصر أساسية لا بد من توافرها لكي تقوم عليها وهي:

أولاً: مجموعة من الأشخاص:

تتكون الأحزاب السياسية من مجموعة من الأفراد الذين يعبرون عن روح الجسد ونبض حياته ومصدر حركته، لذا فإن هذا العنصر يعد من الدعائم الرئيسية التي تضمن بقاءه وتكمن فيه أسس قوته وعوامل غلبته، ينضمون إليه طواعية ويعملون ضمن مبادئه ويدافعون عن كيانه ويعملون على نشره.

ثانياً: وحدة المبادئ:

إن لكل حزب سياسي منهجاً وأهدافاً استراتيجية محددة ضمن خطة يؤمن بها أعضاؤه ويعملون على تحقيقها ضمن خلال زمنية معينة.

ثالثاً: وحدة التنظيم:

تنتهج الأحزاب السياسية نهجاً واضحاً ضمن نظام إداري صارم، على الجماعة أن تخضع له ضمن الأطر المحددة لتحقيق الأهداف الموضوعية، بغرض الوصول إلى السلطة.

رابعاً: وحدة القيادة:

لا بد أن تخضع الجماعة لسلطة عليا تُمكنها من تحقيق أهدافها، عبر إدارة الجماعة إداريًا وفنيًا ضمن هيكل تنظيمي داخلي يهدف إلى عدم انحراف الأفراد عن الأهداف الموضوعية للجماعة، وكذلك تقوم القيادة للعليا للجماعة بوضع الخطط التي من شأنها الوصول إلى الأهداف.

خامسًا: الوصول إلى السلطة:

هي النتيجة التي تسعى إليها الأحزاب عن طريق الانتخابات، وهي محصلة نشاط الحزب وقوته، عبر كسب تأييد الجماهير، من خلال برنامج الوعود التي أبدأها خلال فترة إعداده لخوض المعارك الانتخابية، وينبغي علينا التمييز بين ما يهدف إليه الحزب من معتقدات أو مفاهيم ومشروعات، وما يتناوله في برنامجه الانتخابي بُغية الوصول إلى السلطة³³.

الفرع الثاني: أساليب التنمية السياسية الحزبية

لعبت الأحزاب السياسية دورًا محوريًا ومهمًا في الحياة السياسية، وهي تمثل إحدى الوسائل الأساسية التي تسهم في تعزيز الثقة بين المواطنين والسلطة الحاكمة، ولذلك تحرص الأنظمة الديمقراطية على توسيع وتعزيز دور الأحزاب السياسية، لاسيما في التنمية السياسية، والتي من خلالها تسعى إلى الوصول إلى القرارات السياسية المناسبة وتحقيق الاستقرار السياسي للدولة.

ومن هذا المنطلق، سوف نتحدث عن دور الأحزاب السياسية في تعزيز المشاركة السياسية، ومن ثم دورها الفاعل في التنمية السياسية، ومدى حرص الأنظمة الديمقراطية على إبراز الدور الفاعل للأحزاب السياسية.

أولاً: متطلبات المشاركة السياسية الفاعلة:

تتطلب المشاركة السياسية أدوات ووسائل تُمكنها من العمل بكفاءة واحترافية، وتضمن من خلالها بقاءها واستمرارها ضمن الأطر الموضوعية، بما يحقق أهدافها، ويدفع عجلة التنمية الشاملة³⁴.

1- ضرورة ضمان تأمين الحاجات الأساسية للمواطنين، لاسيما التعليم والصحة وفرص العمل وغيرها التي تشبع حاجات الإنسان السياسية، والتي تهئ المواطن للانضمام والمشاركة في الحياة السياسية.

2- الثقافة السياسية من أهم ركائز علم الاجتماع السياسي، وتُعد دراستها وفهمها ضرورة ملحة لما تنطوي عليه من أهمية كبرى، تكفل خلق حالة من الانسجام بين الحاكم والمحكوم، أو بين الأنظمة السياسية وشعوبها، وهي تُعد مؤشراً نمو وتقدم النظم السياسية، وتنظم سلوك وآراء الأفراد داخل المجتمع، ومدى تفاعلهم مع السلطة الحاكمة³⁵.

وتُعرّف الثقافة على أنها: "مجموعة من المعارف والرؤى والقيم والمعتقدات والاتجاهات والمشاعر السائدة لدى أفراد مجتمع معين أو مجموعة معينة تجاه شؤون الحكم والسياسة"³⁶.

3- المواطنة تحتل مكانة مهمة في المجتمعات الحديثة من خلال انسجام أفراد المجتمع، وتسهم في تنمية القيم الأساسية في المجتمع، والمحافظة على الحقوق والحريات، وبناء الدولة المدنية، وكفالة حرية الرأي والتعبير³⁷.

وقد عرّفت دائرة المعارف البريطانية المواطنة على أنها: "علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقات من واجبات وحقوق في تلك الدولة"³⁸.

4- النص في الدساتير والقوانين، وفقاً لنص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨، والدساتير والقوانين المحلية، على تدعيم وتشجيع المشاركة السياسية والتنمية، وتكوين الأحزاب السياسية والنقابات والجمعيات وتشجيع الانضمام إليها، والحق في إدارة شؤون البلاد بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وضمن حرية الرأي والتعبير.

ثانياً: تنمية المشاركة السياسية:-

تُعد الأحزاب السياسية من أهم المكونات الأساسية للمجتمع، وتلعب دوراً فعالاً في تعزيز المشاركة السياسية، وتقوم بالعديد من العمليات، والتي تسعى من خلالها إلى تشجيع المشاركة السياسية للأفراد، من خلال البرامج المختلفة، التي تسعى إلى تعزيز شعور الفرد بالمسؤولية، من خلال تفعيل الوعي السياسي لدى الأفراد من خلال التنشئة السياسية، وإعداد نخب سياسية فاعلة في المجتمع، من خلال الإسهام في صنع القرار السياسي، وتشكيل الرأي العام، وتعمل الأحزاب السياسية دوراً حيويًا بين السلطة والأفراد³⁹.

وتحرص الأحزاب السياسية على تنمية شعور الأفراد، وتشجيعهم على الانضمام إليها، والمشاركة في العملية السياسية عن طريق الانتخاب، وبالتالي زيادة معدل الوعي السياسي للفرد، حيث تهدف الأحزاب من خلاله إلى ضمان الوصول إلى السلطة عن طريق التحفيز والتشجيع للتصويت لمرشحي الأحزاب والوصول إلى السلطة⁴⁰.

وتساهم المشاركة السياسية في تفعيل دور الشعب عن طريق الانتخابات، وتساهم بشكل جلي في رسم وصياغة السياسات العامة للدولة، ووضع الخطط والبرامج لتحقيق التنمية الشاملة للبلاد، كما تساهم في صنع القرار السياسي، وتعد أداة فاعلة في التداول السلمي للسلطة؛ من خلال انتخابات دورية نزيهة تكون تحت إشراف جهات عليا، سواء كانت سلطة محلية كالقضاء أو جهات دولية مما يحقق الشرعية السياسية.

تعد المشاركة السياسية إحدى الوسائل الرئيسية لتعزيز الشرعية والشفافية في المجتمع السياسي، والتي تولد الانتماء لدى الأفراد، فتجعلهم يشعرون بأنهم جزء من المنظومة السياسية في الدولة باعتبارهم عناصر فاعلة في المجتمع، بما يكسبهم الثقة، ويعزز دورهم في بناء المجتمع، ويضفي لديهم الشعور بأنهم أشخاص مؤثرون في المجتمع.

كما أن للأحزاب السياسية دورًا مهمًا في تعزيز التواصل والحوار بين الحكومة من جهة، وأفراد المجتمع من جهة أخرى، مما يساهم في حل النزاعات وتحقيق التعاون والتوافق⁴¹.

الفرع الثالث: وظائف الأحزاب السياسية

وتتضمن هذه الوظائف:

وظيفة التجنيد السياسي: تُعد من أهم المرتكزات الرئيسية وهي الأداة الفاعلة للأحزاب السياسية والتي تسهل الوصول إلى الأهداف التي يسعى إليها الحزب لتحقيقها.

كما يقصد التجنيد السياسي من خلاله تجميع الحشود وكسب ثقة المواطنين من أجل الانضمام ودعم المرشحين والتصويت لهم وتعريفهم ببرامج الحزب السياسي⁴².

1- اختيار مرشحي الحزب:

تختار الأحزاب السياسية المرشحين من أعضاء الحزب وتقدمهم إلى الناخبين على أساس أنهم مرشحو الحزب، وتخضع عملية الاختيار لآليات دقيقة ومعقدة ومحددة يختارها

الحزب، والذي يعكس بدوره رؤية واستراتيجيات الحزب، والذي يضمن الاستمرار في الدورات المقبلة للانتخابات⁴³.

2- تحقيق الاتصال الدائم بين الناخبين ونوابهم:

يتم من خلال الاتصال الفعال والمباشر بين المرشحين والنواب، التعرف على احتياجات الناخبين ومساعدتهم في حل المشكلات التي تواجههم، واقتراحاتهم، وتلقي طلبات الناخبين، بما يعزز الأداء الحكومي، وشعور الفرد بالاطمئنان، وبأنه عضو فعال في المجتمع، وشريك في صنع القرار السياسي، ويعزز الثقة بين النائب والناخبين ويضمن أن يتم انتخابه في الدورات القادمة.

3- تنظيم المعارضة:

تُعد المعارضة من الوسائل الديمقراطية المهمة في الحياة السياسية، وتسعى الأحزاب إلى ممارستها بالطرق القانونية المشروعة لكي تحقق أهدافها⁴⁴، وتكمن أهمية تنظيم المعارضة في تعزيز فاعلية النظام السياسي وضمان التوازن بين السلطات، بوجود معارضة قوية ومنظمة، يمكن للمواطنين التعبير عن آرائهم بدون قيود، والمطالبة بتحقيق الإصلاحات الضرورية، كما تعمل المعارضة على مراقبة أداء الحكومة، وضمان حسن تنفيذ السياسات العامة التي تهدف إلى خدمة المجتمع⁴⁵.

4- إدارة الصراعات داخل الدولة:

تعمل الأحزاب السياسية على حل الصراعات داخل الدولة بالطرق السلمية، وتسهم في تهدئة حدة التوتر، وتوجيه العمل السياسي إلى الحوار، خاصة في الدول التي تقوم على ثورات أو نزاعات مسلحة، أو تفكيك الأنظمة الديكتاتورية، مما يسهم في تحقيق الاستقرار السياسي.

ويقوم دور الأحزاب على عدة محاور⁴⁶:-

1. حماية حقوق الأفراد وحررياتهم.
2. تنمية المشاركة السياسية من خلال حث المواطنين على المشاركة في صنع القرار السياسي.

3. ضمان التداول السلمي للسلطة من خلال انتخابات دورية نزيهة تحت الرقابة.

الخاتمة:

يُعد الانتخاب إحدى الركائز الأساسية في بناء الأنظمة الديمقراطية، حيث يسخر منبر للمواطنين للمشاركة الفعّالة في صنع القرار السياسي والمجتمعي. من خلاله تتجسد الإرادة الشعبية في اختيار القيادات وصياغة السياسات التي تلي احتياجات المجتمع. كما يعزز الانتخاب ثقافة المواطنة، ويُرسخ قيم الشفافية، والمساءلة، والمساواة، مما يساهم في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي.

إن نجاح الانتخابات في تحقيق أهدافها يتوقف على وعي الأفراد بأهمية دورهم، وشفافية العملية الانتخابية، ومدى التزام القائمين عليها بالمبادئ الديمقراطية. ولذا، فإن تعزيز المشاركة الانتخابية يُسهم في دفع التنمية السياسية والمجتمعية، ويؤمن تمثيلاً عادلاً لجميع فئات المجتمع.

أولاً: النتائج:

1. يؤدي زيادة مشاركة المواطنين في صنع القرار السياسي إلى تعزيز الديمقراطية والحكم الرشيد.
2. تلعب الانتخابات في زيادة الوعي السياسي والمجتمعي.
3. تمكين كافة فئات الشعب في المشاركة السياسية مما يعزز العدالة الاجتماعية.
4. تسهم الانتخابات في تحقيق التنمية المستدامة.
5. تلعب الانتخابات من خلال مشاركة المواطنين دوراً في تحقيق الاستقرار السياسي والحكومي والتداول السلمي للسلطة.

ثانياً: المقترحات:

1. العمل على تعزيز الوعي السياسي في المجتمع، من خلال أهمية المشاركة في الانتخابات واعتبارها إحدى الوسائل الديمقراطية في صناعة القرار السياسي.
2. استخدام التكنولوجيا الحديثة في عملية التسجيل والتصويت، ومن خلالها نضمن مشاركة أكبر قدر من المواطنين وتجنب الازدحام في مقرات الانتخاب وتقليل ضغوط المرشحين.

3. تحديد مقاعد في البرلمان للفئات الهشة وخاصة الأقليات ودعم تمثيل المرأة والشباب.
4. تعزيز دور الإعلام والتواصل الاجتماعي في أهمية المشاركة السياسية من خلال البرامج التوعوية لإبراز الدور الإيجابي من المشاركة السياسية.
5. اعتماد آليات فعالة لمراقبة سير العملية الانتخابية منعاً من التحايل وتزوير الانتخابات.

الهوامش

- ¹ (انظر: ليلة: محمد كامل، 1971) القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 688.
- ² (الناجي: محمد مصباح، 2017)، النظام القانوني للانتخابات الإلكترونية دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق، ص 21.
- ³ (البصراطي: محمد نور، 2010)، الأحزاب والمجتمع: معوقات المشاركة السياسية، مجلة الديمقراطية، مج 10، ع 40، مؤسسة الأهرام، ص 85-86.
- ⁴ (انظر: بني أرشيد: محمد نور حسين علي، 2022)، المعوقات التي تحد من مشاركة المرأة الأردنية في الأحزاب السياسية والبرلمان الأردني، جرش للبحوث والدراسات، مج 23، ع 1، جامعة جرش، ص 1929 – 1953.
- ⁵ Samuel P. Huntington and John Nelson, Political Participation in developing, Harvard. U. S. A, P. 3.
- ⁶ (عامر: باسل أحمد ذياب، 2014)، أزمنة المشاركة السياسية وتأثيرها على عملية التحول الديمقراطي في فلسطين (1993-2013)، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس، ص 17.
- ⁷ (الباز: داوود)، حق المشاركة في الحياة السياسية، منشأة المعارف، الإسكندرية، بلا سنة طبع، ص 18.
- ⁸ (انظر: ليلة: محمد كامل، 1971) القانون الدستوري، مرجع سابق، ص 105.
- ⁹ (عزام: فاتح سميح، 1995)، حقوق الإنسان السياسية والممارسة الديمقراطية، المؤسسة الفلسطينية للدراسات الديمقراطية، رام الله، الطبعة الأولى، ص 64.
- ¹⁰ (الجرابيع: أحمد)، النظرية الديمقراطية، وزارة الشؤون السياسية البرلمانية، ص 9.
- ¹¹ (عبد القادر: مهند ضياء)، الاستفتاء الشعبي وتطبيقاته في الدساتير العربية، ص 1.
- ¹² (الورداني: أيمن، 2008)، حق الشعب في استرداد السيادة، ط 1، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص 191.
- ¹³ (عبد الله: أحمد عز الدين، 1999)، معجم القانون، القاهرة، ص 594.
- ¹⁴ (جاسم: الفارعة عبد الله، 2023)، أطروحة دكتوراه التوازن بين الوعي السياسي والنصوص الدستورية، جامعة المستنصرية، كلية القانون، ص 145.
- ¹⁵ (العباسي: بيداء عبد الجواد محمد توفيق، 2003)، الاستفتاء الشعبي، رسالة ماجستير، جامعة الموصل، ص 23.
- ¹⁶ (البرزنجي: دسرهنك حميد)، المرجع في الانتخابات تنظيمًا وتطبيقًا (الكتاب الأول)، منشورات زين الحقوقية، ص 37.
- ¹⁷ (الأنصاري: عبد الحميد)، الشورى وأثرها في الديمقراطية، الطبعة الرابعة، دار نشر جامعة قطر، ص 247.
- ¹⁸ (محمد: محمد أبو زيد، 2004)، الوجيز في القانون الدستوري، مطبعة الطوبجي، القاهرة، ص 73.
- ¹⁹ (انظر: ليلة: محمد كامل، 1971) القانون الدستوري، مرجع سابق، ص 150.
- ²⁰ (سالم: شيماء علي، 2017)، تكييف علاقة الناخبين بالنواب، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، مج 6، ع 22، جامعة كركوك، كلية القانون والعلوم السياسية، ص 400-445.

- 21 (الحو، ماجد راغب، 2001)، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص 70 وما بعدها.
- 22 (عودة: أحمد كريم، 2021)، رئيس الدولة بين الحصانة والعزل في القانون العراقي، المجلة القانونية، مج 9، ع 16، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، فرع الخرطوم، ص 5381-5406.
- 23 (أسعد: عبد الغفور)، جمال داود سلمان، التنمية السياسية ودورها في الاستقرار السياسي في العراق، قسم العلوم المالية والمصرفية، جامعة دجلة الجامعة، ص 9.
- 24 (عارف: محمد نصر، 1981)، نظريات التنمية السياسية المعاصرة، دراسة نقدية مقارنة في ضوء المنظور الحضاري الإسلامي، دار القارئ العربي، القاهرة، ص 233.
- 25 (المجمعي: محمد شطب عيدان)، النخبة السياسية وأثرها في التنمية السياسية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، جامعة تكريت، العدد 4 لسنة 1، ص 137.
- 26 (انظر: النقرش: عبد الله، 2006)، دور الأحزاب السياسية في التنمية السياسية في الأردن، المجلة الثقافية، ع 66، الجامعة الأردنية، ص 87-95؛ (الوردي: العباس، 2019)، الأحزاب السياسية بالمغرب: آلية التأطير ومسألة التنمية، مجلة الندوة للدراسات القانونية، ع 23، الناشر: قارة وليد، ص 129-141.
- 27 (عامر: حمدي عطية، 2014)، الأحزاب السياسية في النظام السياسي والقانون الوضعي والإسلامي، دار الفكر القانوني، الإسكندرية، ص 204 وما بعدها.
- 28 (الوكيل: محمد إبراهيم خيري، 2013)، الأحزاب السياسية بين الحرية والتقييد (دراسة مقارنة)، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى، ص 18.
- 29 (الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، 1982)، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، ص 133.
- 30 (كلسن: هانس، 1953)، الديمقراطية طبيعتها وقيمتها، ترجمة علي الحمامصي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ص 22.
- 31 (خالد: حميد حنون، 2010)، الأنظمة السياسية، المكتبة القانونية، بغداد، ط 3، ص 120 وما بعدها.
- 32 (الهياشي: طارق علي، 1969)، الأحزاب السياسية، الجزء الأول، شركة الطبع والنشر الأهلية، ص 77.
- 33 (منصور: بلقيس أحمد، 2004)، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص 15.
- 34 (حموري: منال محمود كريم، 2020)، دور الأحزاب الأردنية في المشاركة السياسية الدوريتين البرلمانيتين السابعة عشر والثامنة عشر 2013-2020، جامعة مؤتة، كلية الدراسات العليا، ص 44.
- 35 (ناصر: بركات سليم، 2021)، الثقافة السياسية مفهوم وممارسة، المصدر الأدبي، اتحاد كتاب العرب، مجلد 50، العدد 6، ص 6.
- 36 (بويعبو: حكيمة، 2010)، في مفهوم الثقافة السياسية ووظائفها من وجهة نظر اجتماعية، المعرفة، وزارة الثقافة، المجلد 49، العدد 56، ص 35.
- 37 (المساعد: فرحان نزال إحميد)، المواطنة ومقوماتها في الدستور الأردني لسنة 1952، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد 20، العدد 3، ص 63.
- 38 (الكواري: علي خليفة، 2001)، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، مجلد 23، العدد 264، ص 118.
- 39 (الخطيب: نعمان أحمد، 1994)، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، ص 59.
- 40 (خليفة: على أحمد، 2017)، القانون الانتخابي منطلقات الحقوق ومحددات المشاركة وتحديات التمثيل، مكتبة زين الحقوقية والأدبية، الطبعة الأولى، ص 301.
- 41 (الجبوري: ماجد نجم عيدان)، دور المعارضة البرلمانية في بناء الدولة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، مج 5، ع 18، ص 33-52.
- 42 (بلهادي: سعيدة، 2023)، التجنيد السياسي ودوران النخب الحزبية الجزائرية ضمن مقاربة المشاركة السياسية، المجلة الجزائرية للسياسة والأمن، مجلد 2، عدد 23، ص 12.
- 43 (الخطيب: نعمان أحمد، 1994)، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، جامعة مؤتة، ص 61.

⁴⁴ (الجزجي: تامر كامل محمد، 2004)، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دارمجدلاوي للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، ص 213.

⁴⁵ (الجبوري: ماجد نجم عيدان)، دور المعارضة البرلمانية في بناء الدولة، مرجع سابق، ص 5.

⁴⁶ (عمر: دحمان، 2021)، الأحزاب السياسية ودورها في تفعيل المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية القانون والعلوم السياسية، ص 28.